



STC

ديوان القرارات
القرارات

قرار رقم (353) لسنة 2016 ميلادي
 الصادر عن وزير المواصلات
بشأن إعادة تشكيل لجنة وتحديد مهامها

وزير المواصلات:

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م.
- وبعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى القانون رقم (53) لسنة 1970 بشأن رسوم الموانئ وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (14) لسنة 1991 بشأن الموانئ .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (81) لسنة 2008 بشأن إنشاء مصلحة الموانئ والنقل البحري.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للمواصلات رقم (14) لسنة 2010 م بشأن اعتماد التنظيم الداخلي لمصلحة الموانئ والنقل البحري.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2012 م بشأن تنظيم وتحديد اختصاصات وزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام .
- وعلى قرار مجلس رئاسة الوزراء رقم (4) لسنة 2016 م بشأن تشكيل حكومة الوفاق الوطني .
- وعلى قرار مجلس رئاسة الوزراء رقم (12) لسنة 2016 م بشأن منح تفويض بمهام .
- وعلى قرار وزير المواصلات والنقل رقم (148) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها .
- وعلى قرار وزير المواصلات رقم (224) لسنة 2014 م بشأن تعديل قرار .
- وعلى قرار وزير المواصلات رقم (338) لسنة 2016 م بشأن اعتماد تعديلات مائياً لاتفاقية الدولية لمستويات التدريب والتأهيل وإصدار الشهادات وأعمال المناوبة للعاملين بالبحر .
- وعلى كتاب رئيس مصلحة الموانئ والنقل البحري رقم (11) 0208/3/11 المؤرخ في 19/10/2016.

((رر))

مادة (1)

يعاد تشكيل اللجنة الدائمة لمتابعة تطبيق أحكام الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال المناوبة للعاملين بالبحر لعام 1978 ميلادي وتعديلاتها والمعاد تشكيلها بموجب قرار وزير المواصلات رقم (148) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه أعلاه، وذلك على النحو التالي :-



- | | |
|--------------|--|
| رئيساً | 1. السيد / رئيس مصلحة الموانئ والنقل البحري |
| عضوأ | 2. السيد / مدير إدارة الشؤون البحرية بالمصلحة |
| عضوأ | 3. السيد / مدير مكتب الشؤون القانونية بالمصلحة |
| عضوأ | 4. السيد / م. محمد سعيد زايد |
| عضوأ | 5. السيد / م. عبدالرحمن فرج المزوجي |
| عضوأ | 6. مندوب عن مؤسسة (تعليمية/ تدريبية بحرية) معترف بها |
| عضوأ ومقرراً | 7. السيد / عبداللطيف محمود بن عامر - خبير ملاحة |



لِيُونَ الْفَرَادَةِ
الْقَرَارَاتِ

دُولَةُ لِيُبْرَا
جَمِيعَتُ الْوَفَاقِ الْوَطَنِيِّ
وَزَارَةُ الْمَوَاصِلَاتِ

((يتبع)) قرار رقم (٣٥٣) لسنة ٢٠١٦ ميلادي
الصادر عن وزير المواصلات
بشأن إعادة تشكيل لجنة وتحديد مهامها


مادة (٢)

تتولى اللجنة المشكّلة بموجب المادة رقم (١) من هذا القرار مباشرةً عملها في تنفيذ المهام والأغراض المسندة لها بموجب الاتفاقية الدوليّة لمستويات التدريب وتعديلاتها ووفقاً لنصوص اللائحة الوطنيّة وبما يتناسق مع متطلبات الاتفاقية، على أن تحيط الوزارة علمًا بكافة المستجدات الدوليّة ذات العلاقة بالسيادة الوطنيّة البحريّة في نطاق مهامها .

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم مخالف لأحكامه وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

م// ميلاد محمد محتوق
وزير المواصلات المفوض



صدر في ١١١ / ١٤٣٨ هـ
الموافق ٣٠ / ١٠ / ٢٠١٦ م
ج/ا زينب... القانونية / كريمة ٢٠١٦ / ١٠ / ٣٠ م.